

# 37-7 / حكم التيمم على السجاد أو البلاط II الشيخ عبد المحسن

## الزامل

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. يقول رجل اغلق عليه في غرفة واوشك خروج وقت الصلاة. وليس عنده ماء ولا تراب. فهل يجوز له التيمم على

السجادة او البلاط. اذا كان لم يتيسر - [00:00:05](#)

له الماء من اغلق عليه في هذا المكان والعلم ذكروا هذه المسألة قال ذكروا المحبوس والمصلوب على على عود وخشبة وليس عنده

ماء خشبي خروج الوقت في هذه الحالة يتيمم - [00:00:23](#)

يقول فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا والنبى عليه الصلاة والسلام قال التراب وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين هل

يشمل كل من لم يجد الماء سواء كان في البرية - [00:00:39](#)

او في الحضر سواء كان عدم وجود الماء لعدم توفره لانقطاع الماء او عدم قدرته على استعماله مثل هذه الصورة مثل هذه الصورة

حيث لم آآ يتيسر له الماء لانه مغلق عليه - [00:00:52](#)

يضر ببيديه على السجاد اه اول مكان الذي فيه تراب ويصلي الا اذا غلب على ظنه انه يمكن ان يحضر الماء قبل خروج الوقت

ينتظر - [00:01:11](#)